TAHKEEM

مبدأ المواجهة كأهم تطبيقات حق الدفاع في الدعاوى التحكيمية

المستشار رضا إسماعيل حجازي

شريك بمكتب السويدي ومشاركوه
ومحكم معتمد بالعديد من مراكز التحكيم

TAHKEEM SHJ

مبدأ المواجهة من أهم المبادئ التي يجب مراعاتها في العملية التحكيمية. وهي تعني أن كل طرف في النزاع يجب أن يكون لديه الفرصة لمواجهة الأدلة والدفوع التي يقدمها الطرف الآخر. بما يضمن أن تكون جميع الأطراف على علم بكل ما يُقال أو يُقدّم ضدهم. وأن تقوم هيئة التحكيم بدورها بما يعزز من نزاهة الإجراءات ويضمن حقوق الأطراف.

وتكمن أهمية مبدأ المواجهة في التحكيم في تحقيق العدالة بأن يضمن تحقيق الفرصة الكاملة لكل طرف لتقديم حججه ودحض أدلة الطرف الآخر. بما يعزز الشفافية. من خلال السماح للأطراف بمواجهة بعضهم البعض. حيث يتمكن كل طرف من الدفاع عن حقوقه ومصالحه بشكل فعال. من خلال توفير آليات للمواجهة. لتحقيق العدالة في العملية التحكيمية. بما يحقق حماية حقيقية لحقوق الدفاع. الأمر الذي يسهم ويساعد على تحقيق نتائج أكثر أنصافاً في النزاعات التي يتم حلها عبر التحكيم. بما يؤدي إلى كسب الثقة في التحكيم.

يبدأ تطبيق هذا المبدأ من خلال إجراءات وجلسات التحكيم. وذلك من خلال عدة آليات يجب على هيئة التحكيم أن تقوم بها وهي كالتالي:

حق الأطراف في تقديم الأدلة والرد: يجب أن يكون لكل طرف الحق في تقديم الأدلة والشهادات التي تدعم موقفه. ويجب أن تكون هذه الأدلة متاحة للطرف الآخر للاطلاع عليها ومراجعتها. ويحق للأطراف مواجهة الأدلة والشهادات المقدمة ضدهم والرد عليها. هذا يتيح لهم الفرصة لدحض الادعاءات أو تفنيد الحجج المطروحة. مما يؤثر على تقييم الأدلة من قبل هيئة التحكيم. وهذا يضمن أن تكون قرارات التحكيم مستندة إلى معلومات كاملة ودقيقة. مما يعزز من عدالة النتائج التي تتوصل إليها هيئة التحكيم.

الاستجواب المتبادل: يحق للأطراف استجواب الشهود والخبراء الذين يقدمهم الطرف الآخر. هذا يضمن أن يتمكن كل طرف من مواجهة الشهادات المقدمة ضده. مما يعزز من فعالية الأدلة المقدمة. وهذا الاستجواب يمكن أن يكشف عن نقاط ضعف في الشهادات أو الأدلة. مما يساعد في تقييم مصداقية الشهادات وكشف أي تناقضات أو أخطاء. مما يؤثر على قرار التحكيم.

الإجراءات العادلة: يجب أن تكون إجراءات التحكيم عادلة وشفافة. مما يتيح للأطراف فرصة متساوية للدفاع عن أنفسهم. فعندما يكون لدى الأطراف فرصة كاملة للمشاركة والدفاع عن أنفسهم. فإنهم يكونون أكثر احتمالًا لقبول القرارات النهائية. حتى لو كانت ضدهم.

التحديات التي تواجه تطبيق مبدأ المواجهة في التحكيم: تطبيق مبدأ المواجهة في التحكيم الدولي يواجه عدة تحديات تؤثر على فعاليته وضمان حقوق الأطراف.

وفيما يلي أبرز هذه التحديات:

اللغة والترجمة: في النزاعات الدولية. قد تكون اللغة عائقًا. وعدم توفر ترجمة دقيقة قد يؤدي إلى سوء فهم الأدلة والشهادات. مما يؤثر على قدرة الأطراف على مواجهة المعلومات المقدمة.

السرية: بعض إجراءات التحكيم قد تكون سرية. مما يمنع الأطراف من الاطلاع على الأدلة الكاملة المقدمة ضدهم. هذا يمكن أن يعوق حقهم في الدفاع عن أنفسهم بشكل فعال.

تفاوت الموارد: قد تواجه بعض الأطراف تحديات بسبب تفاوت الموارد المالية والقانونية والتقنية. فالشركات الكبرى قد تتمكن من توظيف محامين ذوي خبرة. بينما قد يواجه الأفراد أو الشركات الصغيرة صعوبة في تأمين الدفاع المناسب.

اختلاف القوانين الوطنية: تختلف القوانين الوطنية المتعلقة بالتحكيم من دولة لأخرى. مما قد يؤدي إلى عدم توافق في تطبيق مبدأ المواجهة. بعض الدول قد لا تعترف بحقوق المواجهة بنفس الدرجة. مما يؤثر على سير الإجراءات.

تحديات تقنية: استخدام التكنولوجيا في إجراءات التحكيم قد يؤدي إلى مشاكل تقنية. مثل انقطاع الاتصال أو عدم القدرة على استخدام الأدوات التقنية بشكل فعال. مما يؤثر على قدرة الأطراف على المشاركة بشكل كامل. وبظهور ذلك جليًا في التحكيم الافتراضي الذي أصبح هو الغالب خاصة بعد جائحة كورونا.

التحكيم السريع والقرارات المبكرة: في بعض الحالات. قد يكون هناك ضغط لإنهاء إجراءات التحكيم بسرعة. مما قد يؤدي إلى تقليل فرص الأطراف في تقديم الأدلة أو مواجهة ما يقدم ضدهم بشكل كافٍ. بعض المحكمين قد يتخذون قرارات قبل تقديم جميع الأدلة. مما يحرم الأطراف من حقهم في الدفاع.

صعوبة الوصول إلى المعلومات: مثل إخفاء الأدلة. فقد يحاول بعض الأطراف إخفاء أدلة مهمة أو تقديم معلومات غير كاملة. وكذلك عدم تنظيم الوثائق التي تقدم من الأطراف بشكل جيد قد يجعل من الصعب على الأطراف مراجعتها.

إجراءات التحكيم غير الواضحة أو غياب الشفافية: عدم وضوح الإجراءات يمكن أن يؤدي إلى عدم فهم الأطراف لحقوقهم في المواجهة.

طول العملية التحكيمية: قد تؤدي الإجراءات الطويلة إلى تراكم الضغوط على الأطراف. مما قد يؤثر على قدرتهم على الدفاع عن أنفسهم بشكل فعال.

أهم القواعد القانونية التي تطبق مبدأ المواجهة في التحكيم الدولي

أبرز هذه القواعد هي اتفاقية نيويورك 1958 للاعتراف بالأحكام وتنفيذها: حيث نصت المادة الخامسة من الاتفاقية وهي البند (1) منها على أنه لا يجوز رفض الاعتراف بالقرار وتنفيذه بناء على طلب الطرف المحتج ضده بالقرار. إلا إذا قدم ذلك الطرف إلى السلطة المختصة التي يطلب إليها الاعتراف والتنفيذ ما يثبت:.....الفقرة (أ) أن الطرف الذي يحتج ضده بالقرار لم يخطر على الوجه الصحيح بتعيين المحكم أو بإجراءات التحكيم أو كان لأي سبب آخر غير قادر على عرض قضيته.

قواعد (ICC) غرفة التجارة الدولية (INTERNATIONAL CHAMBER OF COMMERCE) : من أبرز ما جاء فيها نص المادة (22) تحت عنوان (سير إجراءات التحكيم) وهي الفقرة "4" على أنه (في جميع الأحوال، تتصرف هيئة التحكيم بنزاهة وحيادية وتضمن أن يكون لكل طرف فرصة معقولة لعرض قضيته.)

قواعد اليونسيترال UNICITRAL: جاء فيها في الباب الخامس وتحت عنوان (سير إجراءات التحكيم) نص المادة (17) تحت عنوان (المساواة في المعاملة بين الطرفين) (يجب أن يعامل الطرفان على قدم المساواة وأن تهيأ لكل منهما الفرصة كاملة لعرض قضيته)

اتفاقية الرياض للتعاون القضائي: ورد في الباب الخامس منها في الاعتراف بالأحكام وتنفيذها. نصت المادة 30 على أنه: - (يرفض الاعتراف بالحكم في الحالات الآتية: - .....(ب) إذا كان غيابيًا ولم يعلن الخصم المحكوم عليه بالدعوى أو الحكم إعلانًا صحيحًا يمكنه من الدفاع عن نفسه.)

اتفاقية تنفيذ الأحكام والإنابات القضائية بدول مجلس التعاون الخليجي: ونصت المادة (٢) منها على أنه ((يرفض تنفيذ الحكم كله أو جزء منه في الحالات الآتية:.....الفقرة (ب) إذا كان غيابيًا ولم يُعلن الخصم المحكوم عليه بالدعوى أو الحكم إعلانًا صحيحًا))

قواعد مركز دبي للتحكيم لسنة 2022: نصت المادة (17) منه تحت عنوان (إجراءات التحكيم) على أنه (يجب على هيئة التحكيم في تطبيقها الهدف الرئيسي من القواعد أن تتيح لكل طرف الفرصة الكاملة لعرض دعواه وأن تضمن السير في إجراءات التحكيم بشكل سريع وبعناية وفاعلية. من حيث التكلفة. ويتضمن ذلك البت في بعض المسائل على أساس أولي. والفصل في الأدلة المستندية على حده. وتحديد نطاق إفصاح الأطراف أو مذكراتهم المكتوبة. وتحديد نطاق شهادة الخبير و/ أو تشجيع الخبراء على الموافقة على مسائل معينة.))

قواعد مركز الشارقة للتحكيم: المادة (22) تحت عنوان سير إجراءات التحكيم. في البند (4). (في جميع الأحوال يجب أن تتصرف الهيئة بحيادية واستقلال وأن تضمن إتاحة فرصة معقولة لكل طرف لعرض دعواه))

قانون التحكيم الإماراتي رقم 6 لسنة 2018. المادة (53) "الاعتراض على حكم التحكيم" (1) (لا يقبل الاعتراض على حكم التحكيم إلا بموجب رفع دعوى بطلان إلى المحكمة أو أثناء نظر طلب المعادلة على الحكم وعلى طالب البطلان أن يثبت أيًا من الأسباب الآتية: الفقرة (ب) نصت على أنه (إذا لم تعذر على أحد أطراف التحكيم تقديم دفاعه بسبب عدم إعلانه إعلانًا صحيحًا بتعيين محكم أو بإجراءات التحكيم أو نتيجة إخلال هيئة التحكيم بأسس التقاضي أو لأي سبب آخر خارج عن إرادته.))

قواعد IBA™ نقابة المحامين الدولية (INTERNATIONAL BAR ASSOCIATION) : هي قواعد إثبات تكميلية يمكن للأطراف أو لهيئة التحكيم اعتمادها بغض النظر عن القوانين الموضوعية أو الإجرائية التي تحكم الإجراءات. وهي تهدف إلى توفير إجراءات فعالة واقتصادية وعادلة عند تقديم وقبول الأدلة في التحكيم الدولي.

وفي النهاية يجب على المحكم أن يستشعر روح العدالة في تحقيق هذا المبدأ باتخاذ كل ما يطمئن إليه ضميره من أنه قد أعطى كل طرف حقه الكامل والمشروع في المواجهة مع خصمه حتى يتأتى بحكمه عن الجور أو البطلان.